

المرأة القيادية وأحكامها في الفقه الإسلامي

أ.م.د. عامرة عبد الوهاب علي
كلية التربية للبنات - الجامعة العراقية



ملخص البحث

تمثل القيادة النسوية من الأمور المستحدثة في المجتمعات نظراً لتجدد الحياة وتنوعها الأمر الذي أضاف للمرأة أدواراً متنوعة فضلاً عن دورها الأساس في بناء الأسرة والتربية ، أوكل لها القيادة ، فالمرأة القيادية اليوم أصبح لها تأثير ودور بارز بكافة المؤسسات وقد حرص الإسلام على مشاركة المرأة الرجل في الحياة العامة وان يكون لها دور واضح فيها من خلال توليها المناصب القيادية فقد تحدث القرآن الكريم عن بعض مناهج الأنبياء والمرسلين في الدعوة إلى الإيمان بالله تعالى وإسهامات المرأة في مختلف المجالات كالإجتهد والمبايعة للنبي (صلى الله عليه وسلم) وتولي نظام الحسبة وغيرها من المجالات ولكن ضمن ضوابط محددة للمحافظة على كينونتها وقيمتها الإنسانية لذا ركزت الدراسة على تبيان موقف الفقهاء من تولي المرأة للمناصب القيادية وأثر الشريعة الإسلامية في تنظيم هذا الجانب.

Abstract

Leadership is one of the new things in societies due to the renewal and diversity of life, which added to women various roles in addition to their basic role in building the family and education. And to have a clear role in it through assuming leadership positions, the Holy Qur'an spoke about some of the methods of the prophets and messengers (peace be upon him) in the call to belief in God Almighty and the contributions of women in various fields such as ijihad, pledge allegiance to the Prophet (may God bless him and grant him peace) and take up the Hesba system and other fields, but Within specific controls to preserve its human entity and value, the study focused on clarifying the position of jurists on women's assumption of leadership positions and the impact of Islamic Sharia in organizing this aspect.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) واصحابه التابعين لهم ومن تبعهم بأحسان الى يوم الدين، اما بعد:

حرص الإسلام على مشاركة المرأة الرجل في الحياة العامة وان يكون لها دور واضح فيها من خلال توليها المناصب القيادية فقد تحدث القرآن الكريم عن بعض مناهج الأنبياء والمرسلين في الدعوة إلى الإيمان بالله تعالى، ومنهم النبي سليمان (عليه السلام) من خلال سورة النمل كإحدى سور القرآن الكريم، التي تناولت هذا الجانب القيادي للمرأة بشخصية ملكة سبأ، يعده نموذج راشداً لفنون القيادة النسوية وحسها السياسي والإداري في التعامل مع النبي سليمان (عليه السلام) ويسعى البحث في هذا المقام إلى استجلاء مظاهر الاستدلال على دور المرأة القيادية وأثر هذا على المجتمع وتبيان موفق الشريعة الإسلامية وتعاطيها مع هذا الجانب واستنباط العبر والدروس من خلال بلورة وتعزيز مشاركة المرأة المسلمة في تطوير ميادين الحياة كافة، والاهتمام بقضايا المجتمع، ولاسيما السياسية والقيادية منها بتبؤها المراكز القيادية لمواجهة التحديات وتحقيق الحاجات ومتطلبات العصر.

أهمية البحث :

تكمن أهمية البحث بأنه يبين دور الشريعة الإسلامية في حماية حقوق المرأة والمحافظة عليها والرد على الآراء التي تتهم الشريعة الإسلامية بأنها حاربت المرأة وسلبت حقوقها.

هيكلية البحث :

أقتضت طبيعة البحث الحالي أن يقسم الى مبحثين وعلى النحو الآتي :

تناولت المبحث الأول : تعريف المرأة القيادية وأهميتها وضوابطها في الشريعة الإسلامية. وقد تم تقسيمه الى ثلاث مطالب.

اما المبحث الثاني فقد تناولت : موقف الفقهاء من تولي المرأة لقيادة البلاد والمناصب الوزارية والقضاء.

وقد تم تقسيمه الى ثلاث مطالب. وقد تلى هذه المباحث الخاتمة التي أشرت من خلالها الى أهم الاستنتاجات التي توصلت لها في البحث والحمد لله أولاً وآخراً.

المبحث الأول

المطلب الأول: تعريف المرأة القيادية لغة واصطلاحاً:

أن مصطلح المرأة القيادية من المصطلحات المركبة لذا لا بد من تعريف كل لفظة بشكل منفرد للوصول الى المعنى المراد لذا فإن تعريف المرأة لغة: اسم وجمعه نساء ونسوة من غير لفظها، والمرأة: أنثى الرجل^(١).

تعريف المرأة اصطلاحاً: هو المرأة: عند تعريفها بال- بمعنى أنثى الرّجل «امر وضم رأوه في الرفع، وتفتح في النصب وتكسر في الجر» هي أنثى الإنسان البالغة، وعادة ما تكون كلمة "امرأة" مخصصة للأنثى البالغة بينما تُطلق كلمة "فتاة" أو "بنت" على الإناث الأطفال غير البالغات. وفي بعض الأحيان يُستخدم مصطلح المرأة لتحديد هوية الأنثى بغض النظر عن عمرها^(٢).

تعريف القيادة لغة وإصطلاحاً:

معنى القيادة لغة: إن القيادة في اللغة مصدر من لفظ القائد وكذلك القود. والقود نقيض السوق: أي القود من أمام والسوق من خلف، والقائد صاحب القرار والقيادة، وقاد الجيش قيادة يرأسه ويدبر أمره. ولذلك فإن «القيادة علامة بين قائد ومقودين، فالقائد هو الذي يقدر الأوامر، والمقودون هم الذين ينفذون أمر قائدهم العمل الذين يوصلهم لتحقيق الاهداف التي يسعون اليها»^(٣).

تعريف القيادة اصطلاحاً:

هي القدرة على التأثير في الناس وجعلها يتعاونون على العمل لتحقيق هدف يجدونه كلهم مصلحة لهم^(٤).

(١) المعجم الوسيط المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة - القاهرة، ٢٠١١م: (٧٣٩).

(٢) السلوك القيادي وفعالية الإدارة، طريف فرج، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر: ٤١.

(٣) المنجد في اللغة العربية، صبحي حمودي، دار المشرق - لبنان، ط ٢، ٢٠٠١م: ٤٧٩، لسان العرب، ابن منظور، دار صابر - بيروت، ١٩٩٤م: ٣/٣٧١.

(٤) السلوك القيادي وفعالية الإدارة، طريف فرج، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر: ٤١.



كما يعرفها جون لوك بانها علاقة ديناميكية بين القائد والمرؤوسين وحالة من التبعية بدون خصائصه حيث تكون بواسطة قوة تأثير شخصية القائد في موقف معين من خلال الاتصال وتيسير تحقيق هدف خاص، وعرفها كونتر وادونيل انها عملية التأثير التي يقوم بها قائد في مقوديه لاقتناعهم وحثهم على صحبة فعالة للقيام بنشاط متعاون^(١).

وكذلك تعرف بأنها: «مجموعة السلوكيات التي يمارسها القائد في الجماعة - والتي تعد محصلة للتفاعل بين خصال شخصية القائد، والإتباع، وخصائص المهمة، والتنسيق التنظيمي، والسياق الثقافي المحيط - وتستهدف حث الأفراد على تحقيق الأهداف المنوطة بالجماعة بأكبر قدر من الفاعلية التي تتمثل بكفاءة عالية في أداء الأفراد، مع توافر درجة كبيرة من الرضا، وقدرا عالياً من تماسك الجماعة»^(٢).

المطلب الثاني : اهمية القيادة وخصائصها :

لقد عزز الإسلام موقف المرأة في جميع المجالات فكانت مشاركة بمختلف الجوانب من بينها الجانب السياسي ، وقد اتضح ذلك عند مبايعة النساء لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عليهن العهد كما أخذه على الرجال، وورد ذلك في كتاب الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ * فَبَايِعْنَهُنَّ وَاشْتَعِرْنَ لَهُنَّ اللَّهُ * إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ} ^(٣) ، وكذلك نجد أن المرأة منحت حق الإجتهد والدليل كانت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- تأخذ الأمة عنها علمها، وكذلك فقد اجتهدت في كثير من الأحكام الفقهية، وأخذ عنها العلماء الأفاضل علمهم وفسرت من آيات القرآن الكريم ما استغلق فهمه على كثر منهم، وكانت على علم بأنساب العرب والشعر وغيرها، فقد شجع الإسلام على تعليم النساء ولو كن من الجوارى^(٤) فهذا العهد بمثابة خطة سياسة واجتماعية شاركت فيها المرأة وأبدت موافقتها دون أي ضغوطات خارجية بل كان ذلك برأيها الكامل وحريتها الكاملة.

(١) فن القيادة والتوجيه في ادارة الاعمال، اردواي تيد، توجية: محمد عبد الفتاح ابراهيم، دار الخطه العربية، القاهرة ١٩٦٥ ، ص١٦، ادارة المؤسسات التربوية اسسها ومفاهيمها، صلاح الدين جوهر، ط١، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٢ ، ص٧ .
(٢) القيادة العربية وموقعها من النظريات المعاصرة، نعيم نصير، ط١، المنظمة العربية للعلوم الادارية، عمان، الاردن، ١٩٨٦ ص٤٥.

(٣) سورة الممتحنة، آية: ١٢

(٤) ينظر: الإسلام وحقوق الإنسان في ضوء المتغيرات العالمية كمال الدين جعيط ، صفحة ٢٢.



أولاً: أهمية القيادة :

لابد للبشرية من قيادة تنظم شؤونها وتقيم العدل فيها فغياب القيادة من اعظم الكوارث التي قد تواجه اي جماعة، سواء كانت اسرة او مجتمع او مؤسسة فبدون القيادة تفقد الجماعة البوصلة ويضيع الهدف مما يؤدي الى الأنهيار فللقيادة اهمية كبيرة تتضح في الاتي^(١) :

- ١- انها حلقة وصل بين العاملين وبين خطط الأهداف المستقبلية.
- ٢- انها البوتقة التي تنصهر داخلها كافة المفاهيم والاستراتيجيات والسياسيات.
- ٣- تدعيم القوة الايجابية في المؤسسة، وتقليل الجوانب السلبية قدر الامكان
- ٤- السيطرة على مشكلات العمل وعليها حسم الخلافات والترجيح بين الاراء.
- ٥- تنمية وتدريب ورعاية الافراد باعتبارهم أهم مورد للمؤسسة كما ان الافراد يتخذون من القائد قدوة لهم.
- ٦- مواكبة المتغيرات المحيطة وتوظيفها لخدمة المؤسسة.
- ٧- انها تسهل للمؤسسة تحقيق الاهداف المرسومة.

ثانياً: خصائص القيادة للمرأة :

- تعتبر قيادة المرأة بانها اسلوب مختلف في القيادة أي: انه يطغى عليها الطابع الانثوي وهذا ما يميزها في القيادة عن الرجل ويعود ذلك الى مجموعة من الخصائص التي تنفرد بها.
- إن القيادة المرأة تختلف عن قيادة الرجل وهذا الاختلاف يمثل مزايا للقيادة للمرأة وتشمل^(٢) :-
- ١- الحكمة والاستقرار وذلك لوجود العاطفة في قيادتها وذلك يضعف شمولية التفكير.
 - ٢- قيادة المرأة المنظمة ومرتبطة وصارمة لتحقيق الأهداف المرجوه.
 - ٣- كثرة الحذر مع مزيج من الجرأة في اتخاذ القرارات عن الرجل.
 - ٤- المرأة لديها القدرة على تخطيط للمستقبل أكثر من الرجال.
 - ٥- خلق علاقات إنسانية داخل منظمة.
 - ٦- المرأة أكثر قدرة على التعامل مع النضير وذلك يعود لأسلوبها المرن^(٣).

(١) القيادة العربية وموقعها من النظريات المعاصرة، نعيم نضير: ٤٧، ادارة مؤسسان التربوية اسسها ومفاهيمها، صلاح الدين جوهر: ٥٥.

(٢) القيادة العربية وموقعها من النظريات المعاصرة، نعيم نضير: ٤٧



المطلب الثالث: ضوابط تولي المرأة للأمور القيادية

لقد وضع الفقهاء عدة ضوابط لإباحة تولي المرأة للقيادة وهي^(١) :

الضابط الأول: ألا يزاحم تمتعها بهذا الحق ما هو واجب عليها.

الضابط الثاني: أن تعمل بموافقة الزوج أو الولي، فإذا لم يؤذن لها، فيجب الطاعة ويكلف الولي بالإنفاق عليها.

الضابط الثالث: أن تكون قادرة على التوفيق بين عملها، وبين واجبها الأول - وهو إنجاب الأولاد - وكونها زوجة مكلفة بالعمل على راحة زوجها، فإذا تعذر عليها ذلك، وتعرض بناء الأسرة للانهدام، فعليها أن تفر في بيتها، لتؤدي حق زوجها، وحق أبنائها في التربية، والتوجيه الصحيح.

الضابط الرابع: يجب أن يكون العمل بعيداً عن الاختلاط بالرجال، أو الخلوة معهم، وأن تلتزم الحشمة والوقار، فلا تخرج سافرة متبرجة، فتكون سبباً في نشر الفساد والانحراف الأخلاقي، ومن ثم تكون معول هدم في المجتمع.

مما سبق يمكن القول أن تزايد أعداد النساء في مواقع العمل وتغير نمط الحياة الاجتماعية، حتى أن تلك النسبة ارتفعت لدرجة أن نسبة النساء العاملات تجاوزت نسبة الرجال في القوى العاملة إضافة إلى تقدمهن في المجالات العلمية بصورة ملحوظة، فأصبح هنالك عاملات، ومبدعات، وتقدم المرأة في الحصول على الدرجات العلمية العليا، جعل من النساء موجودات في كافة المهن والمجالات والتخصصات، هذا ما جعل المرأة تأخذ أدواراً كثيرة ومتنوعة في مختلف الجوانب.

(١) المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د. عبد الكريم زيدان ٤/٣٠٣، المرأة المسلمة د. علي محمود ص ٢٢-٢٤.



المبحث الثاني

أنواع العمل القيادي الذي تمارسه المرأة

وفيه ثلاث مطالب :

المطلب الأول : اراء الفقهاء في قيادة المرأة لرئاسة البلاد :

لا خلاف بين الفقهاء بان المرأة لا تكون خليفة على المسلمين واستدلوا^(١) :

١- بما روي عن النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) قال : حين بلغه ان كسرى لما مات ولي قومه بنته فقال : ((لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة))^(٢).

وجه الدلالة من هذا الحديث :

يدل على عدم جواز تولية المرأة شيئاً من الاحكام العامة بين المسلمين وان كان الشارع قد اثبت لها راعية في بيت زوجها^(٣).

٢- ان الولاية العامة تشمل وظائف دينية وحياتية تفوق إمكانات المرأة البدنية والدينية ، مثل اقامة صلوات الجمعة والجماعة ، وقيادة الجيش ، والاشراف على الحدود ، والقصاص.

(١) احكام لقرآن ، القاضي محمد بن عبد الله ابو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي ، ت (٥٤٣ هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط (٣) ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ، ٣ / ٤٨٢ ، الاتقان والاحكام في شرح تحفة الاحكام المعروف بشرح ميارة ابو عبد الله محمد بن احمد بن محمد الفاسي ، الناشر دار المعرفة ، ب (ط) ، ١٠٧٢ هـ : ١١ / ١ ، نيل الاوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ، ت (١٢٥٠ هـ) ، تحقيق / عصام الدين الصيابطي ، الناشر دار الحديث ، ط (١) ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م : ٣٠٤ / ٨ ، البهجة في شرح التحفة شرح تحفة الاحكام ، علي بن عبد السلام ابن علي ابو الحسن السنولي ، ت (١٢٥٨ هـ) تحقيق : محمد عبد القادر شاهين ، الناشر دار الكتب العلمية ، لبنان - بيروت ، ط (١) ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م : ٣٦ / ١ .

(٢) صحيح البخاري ، محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري ، تحقيق ، د. مصطفى البغي ، دار ابن كثير اليمامة ، بيروت ، طبعة (٣) : ٥١٤٠٧ : ٥٥ / ٩ (٧٠٩٩).

(٣) سبل السلام ، محمد بن اسماعيل الامير الكحلاني الصنعاني ، ت (١٨٢ هـ) ، الناشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، ط (٤) ، ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م : ١٢٣ / ٤ .



المطلب الثاني: آراء الفقهاء في قيادة المرأة المناصب الوزارية.

الفقهاء على قولين :

القول الاول : لا يجوز للمرأة ان تتولى منصب وزاري قال به جمهور الفقهاء من المتقدمين من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(١) وبعض الفقهاء المعاصرين الدكتور نور الدين عتر والدكتور أحمد الحججي الكردي والأستاذ سعيد الأفغاني رحمهم الله^(٢) وغيرهم^(٥)

١- حديث ابي بكره قال : كنا عند النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) فوجه سرية في بعض الوجوه فجاءه البشير يبشره بأن ولي امر العدو امرأة فخر ساجداً ثم رفع رأسه وهو يقول : ((هلكت الرجال حين اطاعت النساء))^(١).

٢- حديث ابي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله في اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال : ((يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار)) فقلن: وبم يا رسول الله ؟ قال : ((تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن)) قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ فقال : ((اليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل)) ؟ قلن : بلى قال : ((افذلك نقصان من عقلها ، اليس اذا حاضت لم تصم ولم تصل ؟)) قلن : بلى فقال : ((فذلك من نقصان دينها))^(٢).

وجه الدلالة من هذا الحديث المراد يقول : ((ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن)) اي لا احد اقدر على سلب عقول الرجال من المرأة لقوة تأثيرها العاطفي وسحر جمالها ودلالها واغرائها ولهذا قال النبي (صلى الله عليه وسلم) : ((ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال

(١) بدائع الصنائع ٣/٧، رد المحتار على الدر المختار: ٤٤٠/٥، المحلى بالآثار ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفي سنة (٤٥٦هـ) ، دار الفكر - بيروت ، ١٩٩٠م ، ٤٣٠/٩ ، المعني ، ابن قدامة ، ٣٩/٩ ، بداية المجتهد : ٤٦٠/٢.

(٢) ماذا عن المرأة ، نور الدين عتر ، دار اليمامة ، الجزائر ، ٢٠٠٣م : ١٣٥-١٣٦ ، احكام المرأة في الفقه الاسلامي ، احمد الحججي الكردي ، مطبعة الصباح - دمشق ، ٢٠٠٨م ، ١٠٥-١٠٦.

(٥) المرأة والحقوق السياسية في الاسلام ، مجيد محمود ، الناشر مكتبة الرشد ، الرياض ، ط (١) ، ١٤١٧ هـ : ٧٧ ، جوانب التعارض بين عنصر الانوثة في المرأة والعمل السياسي ، د. عدنان بن حسن بن حارث : ٣٩ ، من هنا نعلم ، محمد العزالي ، التصنيف الفكر الاسلامي : ١٦٠.

(١) المعجم الوسيط ، سليمان بن احمد بن ايوب بن مطير اللخمي الشامي ابو القاسم الطبري ، (ت ٥٣٦٠هـ) تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبدالمحسن بن ابراهيم الحسيني ، دار الحرمين ، القاهرة ، بلا (ط) : ١٣٥/١ (٤٢٥)

(٣) صحيح البخاري : ٦٨/١ (٣٠٤).



من النساء))^(١).

القول الثاني : يجوز تولية المرأة الوزارة والمناصب القيادية في حكم الاصل وفق الضوابط الشرعية العامة قال به اكثر الفقهاء المعاصرين من المجددين وهم الشيخ محمد الغزالي والدكتور يوسف القرضاوي والدكتور عبد الكريم زيدان واستدلوا^(٢).

١- قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَن تَبِعْتُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾^(٣).
وجه الدلالة في هذه الآية :

المراد يعني لا اضيع عمل عامل منكم ذكراً او انثى { بعضكم كبعض } في الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية وقيل للرجال والنساء في الطاعة على شكل واحد^(٤).

٢- قوله تعالى : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ ﴾^(٥).
وجه الدلالة في هذه الآية :

المعنى ان الله تعالى جعل لكل من الصنفين مكاسب تختص به فلا يتمنى احد منهما ما جعل للآخر، وقيل ان ما سم الله كسباً هو الاكتساب يقتص الاعمال والتطلب والنصيب بالاكتساب حض على العمل وتنبيهه على كسب الخير^(٦).

٣- حديث عائشة - رضي الله عنها - قال : قال النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) : ((انما النساء شقائق الرجال))^(٧).

(١) منارة القارئ شرح مختصر صحيح البخاري ، حمزة محمد قاسم ، تحقيق : بشير محمد عون ، الناشر مكتبة دار البيان ، دمشق ، ب (ط) ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م : ٣٢٩ / ١.

(٢) سر تأخر العرب والمسلمين ، محمد الغزالي ، المصنف الاسلام حركات الاحياء والاصلاح والتجديد : ٢٣ ، فتاوى معاصرة ، يوسف القرضاوي ، منشور على موقع الانترنت : Aet : w w w . garadawi في احكام المرأة ، د. عبد الكريم زيدان ، ط (١) ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م : ٣٠٣.

(٣) سورة آل عمران : آية ١٩٥.

(٤) تفسير الخازن ، علاء الدين علي بن ابراهيم البغدادي الشهير بالخازن ، دار النشر دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م : ٤٦٩ / ١.

(٥) سورة النساء : آية ٣٢.

(٦) البحر المحيط ، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان بن أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) ، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، زكريا عبد المجيد النوفي ، د. أحمد النجوي الجمل ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م : ٢٤٥ / ٣ ، ٢٤٦.

(٧) سنن ابي داود ، ابو داود سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني ، ت (٢٧٥ هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، الناشر : المكتبة المصرية ، صيدا - بيروت ، ب (ط) : ١ / ٦١ (٢٣٦).



وجه الدلالة من هذا الحديث :

هو ان النساء شقائق الرجال اي نظائرهم وامثالهم في الخلق والطباع فكأنهن شققن من الرجال وان الخطاب اذا ورد بلفظ الذكور كان خطاباً بالنساء الاموضع الخصوص التي قامت ادلة التخصيص^(١).

٤- ان الاصل في المرأة وتكسبها هو المشروعية ومن ذلك الوزارة والمناصب القيادية التي تعد من الوظائف لكسب العيش ويدل على مشروعية عمل المرأة في حكم الاصل.

ثالثاً: اراء الفقهاء في قيادة المرأة للقضاء:

اختلف الفقهاء في تولية المرأة القضاء على قولين :

القول الاول : يجوز قضاء المرأة في كل شيء الا في الحدود والقصاص ، قال من العلماء المتقدمين أبو حنيفة وإبن القاسم المالكي وإبن حزم الظاهري ، ونقل عن إبن جرير الطبري وإبي الفرج بن طرار على تفصيل بينهم ، وقال به الطبري واستدلوا^(٢).

بما روي عن يزيد بن ابي حبيب (ان عمر - رضي الله عنه - استعمل الشفاء^(٣) على السوق. قال ولا نعلم امرأة استعمل غير هذه)^(٤).

القول الثاني : لا يجوز قضاء المرأة ، قال به المالكية والشافعية والحنابلة والزيدية ، واستدلوا^(٥) :

(١) معالم السنن ، ابو سليمان محمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البسني المعروف بالخطايب ، ت (٣٨٨ هـ) ، الناشر : المطبعة العلمية ، حلب ، ط (١) ، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م : ٧٩ / ١ .

(٢) الهداية في شرح بداية المبتدئ : ٣ / ١٠٦ ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد : ٤ / ٢٤٣ ، شبهات انتهاك الاسلام حقوق المرأة ، الاستاذ الدكتور المساعد صادق خلف ايوب ، مجلة كلية العلوم الاسلامية ، في جامعة الانبار ، العدد (١٢) ، لسنة ٢٠١١ : ١٥٢ .

(٣) هي الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس ام سليمان روت عن النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) وعن سيدنا عمر - رضي الله عنه - وربما يكون ولاها شيئاً من امر السوق ، تهذيب التهذيب ، احمد بن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت ، ط (١) ، ١٤٠٤ هـ : ٤٥٧ / ١٢ .

(٤) الاحاد والمثاني ، ابو بكر بن ابي عاصم وهو احمد بن عمر بن الضحاك بن مخلد الشيباني ، ت (٢٨٧ هـ) ، تحقيق : د. باسم فيصل احمد الجوايرة ، الناشر : دار الرؤية ، الرياض ، ط (١) ، (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م) : ٤ / ٦ ، (٣١٧٩) .

(٥) شرح الزركشي ، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي ، ت (٧٧٤ هـ) ، الناشر : دار العبيكات ، ط (١) ، (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م) : ٧ / ٢٤٤ ، كفاية الاخير في حل غاية الاختصار ، ابو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن جريز بن معلي

الحسيني الحصني تقي الدين الشافعي ، ت (٨٢٥ هـ) ، تحقيق : علي عبد الحميد بلطجي ، محمد وهبي سليمان ، الناشر : دار الخير ، دمشق ، ط (١) ، ١٩٩٤ م : ١ / ٥٥٠ ، المبدع في شرح المقنع ، ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح

ابو اسحاق برهان الدين ، ت (٨٨٤ هـ) ، الناشر : دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م : ٨ / ١٥٣ ، شرح ميارة الفاسي ، ابي عبد الله محمد بن احمد بن محمد المالكي ، ت (١٠٧٢ هـ) ، تحقيق : عبد اللطيف حسن عبد الرحمن ، الناشر : دار

الكتب ، لبنان - بيروت ، ب (ط) ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م : ١ / ٢٠ ، نيل الاوطار : ٨ / ٣٠٤ .



١- قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّن رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾^(١).

وجه الدلالة من هذه الآية :

انه لا يجوز استشهاد المرأتين الامع عدم الرجال^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾^(٣).

وجه الدلالة من هذه الآية :

ان الله سبحانه وتعالى فضل الرجال على النساء وذلك ان شأنهم المعهود القيام على النساء بالحماية والرعاية والولاية والكفاية ومن لوازم ذلك ان يفرض عليهم الجهاد دونهن فانه يتضمن الحماية لهن وان يكون حظهم في الميراث اكثر من حظهن لان عليهم من النفقة ما ليس عليهن وسبب ذلك ان الله تعالى فضل الرجال على النساء في اصل الخلقة^(٤).

٣- قوله (صلى الله عليه وسلم): ((لن يفلح القوم ولوا امرهم امرأة))^(٥).

وجه الدلالة من هذا الحديث :

يدل على عدم جواز تولية المرأة شيئاً من الاحكام العامة بين المسلمين وان كان الشارع قد اثبت لها انها راعية في بيت زوجها^(٦).

٤- لان القضاء فرع من الامامة العظمى وولاية المرأة للامامة ممتنع^(٧).

٥- ان القاضي محتاج الى مخاطبة الرجال والمرأة مأمورة بالتحرز^(٨).

٦- القاضي يحضره الرجال ويحتاج فيه الى كمال رأي وتمام عقل وفطنة والمرأة لا تحضر محافل الرجال وهي ناقصة عقل ودين^(٩).

(١) سورة البقرة: آية ٢٨٢.

(٢) البحر المحيط: ٧٢٨/٢.

(٣) سورة النساء: آية ٣٤.

(٤) تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن مثالا علي خليفة القلموني الحسيني، ت (١٢٥٤ هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م: ٥٥/٥.

(٥) صحيح البخاري: ٥٥/٩ (٧٠٩٩).

(٦) سبل السلام: ١٢٣/٤.

(٧) شرح ميارة الفاسي: ٢٠/١.

(٨) كفاية الاخير في حل غاية الاختصار: ٥٥٠/١.

(٩) شرح الزركشي: ٢٤٤/٢.



والذي يبدو لي ان الرأي الراجح من هذه الاقوال هو ما ذهب اليه اصحاب القول الاول بجواز قضاء المرأة عدا الحدود والقصاص وذلك لان الادلة التي استدل بها اصحاب القول الثاني ليست صريحة في منع تولي المرأة القضاء فيما عدا الحدود والقصاص وان الاصل في الاشياء الاباحة.



الخاتمة

ومما سبق الإشارة له في ثنايا البحث أرى من الضروري الإشارة الى أهم الإستنتاجات التي تم التوصل إليها وعلى النحو الآتي :

١. أن المرأة القيادية في الشريعة يراد به : أن يمنح للمرأة حق تولي المناصب القيادية شرط أن لا تتغاضى عن دورها الأساس في بناء الأسرة والمجتمع.
٢. اجماع الفقهاء على عدم جواز تولي المرأة رئاسة البلاد
٣. يجوز للمرأة ان تتولى المناصب الوزارية عدا وزارة الدفاع وما شابهها.
٤. يجوز تولي المرأة القضاء عدا قضايا الحدود والقصاص.
٥. تميزت أحكام الشريعة الإسلامية في مجال التأكيد على حق المرأة إذ إنها حافظت على كينونتها التكوينية وطبيعتها البشرية ونجد أن ذلك واضحاً في توليها للإجتهد والإستشارة كما والحسبة والقضاء والمشاركة السياسية وهذا يبين أن الإسلام سبق جميع الأنظمة والمعاهدات الدولية في المحافظة على حقوق المرأة ومساواتها بالرجل بل وتفضيلها في بعض الأحيان.

أسأل الله عز وجل أن يوفقنا جميعاً الى الصراط المستقيم
ويبلغنا العلى من الفردوس ... آمين.



المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١. الاتقان والاحكام في شرح تحفة الاحكام المعروف بشرح ميارة ابو عبد الله محمد بن احمد بن محمد الفاسي، الناشر دار المعرفة، ب (ط)، ١٠٧٢ هـ.
٢. الاحاد والمثاني، ابو بكر بن ابي عاصم وهو احمد بن عمر بن الضحاك بن مخلد الشيباني، ت (٢٨٧ هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل احمد الجوايرة، الناشر: دار الرؤية، الرياض، ط (١)، (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
٣. الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ) الناشر: دار الحديث - القاهرة، ٢٠٠٦ م.
٤. أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ)، راجعه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٣ م.
٥. أحكام المرأة في الفقه الإسلامي، أحمد الحججي الكردي، مطبعة الصباح - دمشق، ٢٠٠٨ م.
٦. احكام لقرآن، القاضي محمد بن عبد الله ابو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، ت (٥٤٣ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط (٣)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٧. ادارة المؤسسات التربوية اسسها ومفاهيمها، صلاح الدين جوهر، ط١، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٢ م.
٨. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٩٩ م.
٩. الإصابة في تمييز الصحابة المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٥ م.
١٠. أصول الفقه، محمد أبو النور زهير، دار المدار الإسلامي - بيروت، ٢٠٠٤ م.
١١. البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان بن أثير الدين الأندلسي



- (ت ٧٤٥هـ)، تح: الشيخ عادل أحمج عبد الموجود، الشيخ زكريا علي محمد معوض، زكريا عبد المجيد النوفي، د. أحمد النجوي الجمل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٢. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث - القاهرة، ط، بلا، ٢٠٠٤م.
١٣. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٩٨٦م.
٤١. البهجة في شرح التحفة شرح تحفة الاحكام، علي بن عبد السلام ابن علي ابو الحسن السنولي، ت (١٢٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، الناشر دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، ط (١)، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
١٥. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب المؤلف: محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ) المحقق: محمد مظهر بقا الناشر: دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٩٨٦م.
١٦. تفسير الخازن، علاء الدين علي بن ابراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار النشر دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
١٧. تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن مثالا علي خليفة القلموني الحسيني، ت (١٢٥٤ هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتب، ١٩٩٠ م.
١٨. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت، ط ١، ٢٠٠٤م.
٩١. الحقوق السياسية للمرأة، عبد الحميد الشواربي، منشأة المعارف - الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
٢٠. رد المحتار على الدر المختار المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٩٢م.
١٢. سبل السلام، محمد بن اسماعيل الامير الكحلاني الصنعاني، ت (١٨٢ هـ)، الناشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط (٤)، ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م.
٢٢. السلوك القيادي وفعالية الإدارة، طريف فرج، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ١٩٩٨ م.
٣٢. سنن ابي داود، ابو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الازدي السجستاني، ت (٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة المصرية، صيدا - بيروت ١٩٩٨م.



٢٤. شرح الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، ت (٧٧٤ هـ)، الناشر: دار العبيكات، ط (١)، (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).
٢٥. شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت (٦٧٦ هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط (٢)، (١٣٩٢ هـ).
٢٦. شرح ميارة الفاسي، ابي عبد الله محمد بن احمد بن محمد المالكي، ت (١٠٧٢ هـ)، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب، لبنان - بيروت، ب (ط)، (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).
٢٧. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري، ت (٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٥ م.
٨٢. الفرق بين الفرق وبيان الناجية منهم، عبد القاهر البغدادي (ت ٤٢٩ هـ)، دار الآفاق الجديدة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٧٧.
٢٩. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الظاهري، ط ٢، دار الجيل - بيروت، ١٩٩٢ م.
٣٠. فن القيادة والتوجيه في ادارة الاعمال، اردواي تيد، توجية: محمد عبد الفتاح ابراهيم، دار الخطه العربية، القاهرة ١٩٦٥.
٣١. قضاء وحكومة وجهاد المرأة، محمد الطهراني، دار المحجة البيضاء - بيروت، ١٩٩٣ م.
٣٢. القيادة العربية وموقعها من النظريات المعاصرة، نعيم نضير، ط ١، المنظمة العربية للعلوم الادارية، عمان، الاردن، ١٩٨٦.
٣٣. كشف القناع عن متن الإقناع المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٨٣ م.
٣٤. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠ هـ)، دار الكتاب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٧ م.
٣٥. كفاية الاخير في حل غاية الاختصار، ابو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن جريز بن معلي الحسيني الحصني تقي الدين الشافعي، ت (٨٢٥ هـ)، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي، محمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير، دمشق، ط (١)، ١٩٩٤ م.
٣٦. لسان العرب، ابن منظور، دار صابر - بيروت، ١٩٩٤ م.
٣٧. ماذا عن المرأة، نور الدين عتر، دار اليمامة - الجزائر، ٢٠٠٣ م.
٨٣. المبدع في شرح المقنع، ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح ابو اسحاق برهان



- الدين ، ت (٨٨٤ هـ) ، الناشر : دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ٣٩ . المحلى بالآثار ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى : ٤٥٦ هـ) ، دار الفكر - بيروت ، ١٩٩٠ م .
- ٤٠ . المحلى بالآثار ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى سنة (٤٥٦ هـ) ، دار الفكر - بيروت ، ١٩٩٠ م .
- ٤١ . المرأة والحقوق السياسية في الاسلام ، مجيد محمود ، الناشر مكتبة الرشد ، الرياض ، ط (١) ، ١٤١٧ هـ .
- ٤٢ . المرأة وانماط القيادة الادارية ، المؤتمر السنوي الرابع في الادارة (القيادة الابداعية لتطوير وتنمية المؤسسات الوطن العربي) ابتهاج أحمد علي ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، سوريا ، ٢٠٠٣ .
- ٤٣ . معالم السنن ، ابو سليمان محمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البسني المعروف بالخطيب ، ت (٣٨٨ هـ) ، الناشر : المطبعة العلمية ، حلب ، ط (١) ، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م .
- ٤٤ . المعجم الاوسط ، سليمان بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبري (ت ٣٦٠ هـ) ، تح : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين - القاهرة ، ط ، بلا .
- ٤٥ . المعجم الوسيط المؤلف : مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر : دار الدعوة - القاهرة ، ٢٠١١ م .
- ٤٦ . المغني لابن قدامة المؤلف : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى : ٦٢٠ هـ) ، : مكتبة القاهرة - مصر ، ١٩٦٨ م .
- ٤٧ . مفاتيح الغيب = التفسير الكبير المؤلف : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى : ٦٠٦ هـ) الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة : الثالثة - ٢٠١١ م .
- ٤٨ . المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم د. عبد الكريم زيدان ٤/٣٠٣ ،
- ٤٩ . منارة القارئ شرح مختصر صحيح البخاري ، حمزة محمد قاسم ، تحقيق : بشير محمد عون ، الناشر مكتبة دار البيان ، دمشق ، ب (ط) ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٥٠ . المنجد في اللغة العربية ، صبحي حمودي ، دار المشرق - لبنان ، ط ٢ ، ٢٠٠١ م .
- ١٥ . نظام الحكم في الشريعة والتاريخ ، المحامي ظافر القاسمي ، دار النفائس - بيروت ، ١٩٨٣ م
- ٥٢ . نيل الاوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ، ت (١٢٥٠ هـ) ، تحقيق / عصام الدين الصيابطي ، الناشر دار الحديث ، ط (١) ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .

الأحاديث التي حكم عليها الإمام النووي بمصطلح جيد
في كتابه خلاصة الأحكام
في كتاب الجنائز (دراسة نقدية مقارنة)

م. د. قعقاع مهدي صالح علاوي

جامعة تكريت - كلية العلوم الإسلامية - قسم الحديث وعلموه

qa1980@tu.edu.iq

The hadiths that Imam al-Nawawi judged to be a good term in

his book, Khulasat al-Ahkam fi Kitab al-Janaiz -

A Critical and Comparative Study -

Lecturer Dr. Qaqa Mahdi Saleh Allawi

Tikrit University

College of Islamic Sciences

Department of Hadith and its Sciences

Qa1980@tu.edu.iq



الخلاصة

الحمد لله متم النعم، والصلاة على هادي البشرية والامم، وعلى آله وصحبه وسلم. اما بعد:
فقد جاء هذا البحث بعنوان (الأحاديث التي حكم عليها الامام النووي بمصطلح جيد في كتابه خلاصة الاحكام في كتاب الجنائز - دراسة نقدية مقارنة -) ليبين سيرة الامام النووي رحمه الله، وأنه من علماء الأمة المشهورين، ويوضح أيضا سيرته الشخصية، وآثاره العلمية التي ألفها خلال مسيرته العلمية، وعددًا من شيوخه، وعدد من تلاميذه، وذكرت الأحاديث التي حكم عليها في كتاب الجنائز بمصطلح جيد، فقد كان عملي في هذه الاحاديث، أن اذكر الحديث كما ذكره الامام النووي، ثم اخرج الحديث من الكتاب الذي اشار اليه الامام النووي من كتب متون الحديث، ثم اترجم لرجال السند، وبعدها اوبين اقوال أئمة النقد في روات السند، ثم خلاصة الحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف، والأحاديث التي حكم عليها الامام النووي بمصطلح جيد في كتاب الجنائز كان عددها خمسة احاديث، وختمت البحث بمجموعة من النتائج.

الكلمات المفتاحية: الأحاديث، الإمام النووي، مصطلح جيد، خلاصة الأحكام، الجنائز.



Abstract

Praise be to God, the bestower of blessings, and may blessings be upon the guide of humanity and nations, and upon his family and companions.

As for after:

This research came under the title (The hadiths that Imam al-Nawawi judged with a good term in his book *Khulasat al-Ahkam fi Kitab al-Janaiz - A Critical Comparative Study -*) to show the biography of Imam al-Nawawi, may God have mercy on him, and that he is one of the famous scholars of the nation, and it also clarifies his personal biography and the scientific works that he wrote during His scholarly career, a number of his sheikhs, and a number of his students, and I mentioned the hadiths that were judged in the Book of Funerals in good terms. My job in these hadiths was to mention the hadith as Imam al-Nawawi mentioned it, then extract the hadith from the book that Imam al-Nawawi referred to from the books of texts. The hadith, then I translate the men of the chain of transmission, and then I explain the sayings of the imams of criticism in the narratives of the chain of transmission, then a summary of the judgment on the hadith in terms of authenticity and weakness, and the hadiths that Imam al-Nawawi judged with good terminology in the Book of Funerals were five hadiths, and I concluded the research with a set of results.

Keywords: hadiths, Imam al-Nawawi, good term, *Khulasat al-Ahkam*, *al-Janaiz*.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير البشرية سيدنا محمد وعلى اله واصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فمن رحمته تعالى ان خص هذه الأمة بخصيصة دون الأمم الأخرى هي أن حفظ هذا الدين من الضياع والتحريف، وجعل لذلك أسباباً، ومن هذه الأسباب علم الإسناد الذي لم يجد في أمه من الأمم السابقة، وتهيئة الرجال الذين قاموا بهذا العلم دراسةً وحفظاً وأداءً لإيصال السنة النبوية إلى العالم أجمع، ومن هؤلاء الامام النووي رحمه الله، الذي حكم على بعض الاحاديث أن اسنادها جيد في كتابه خلاصة الاحكام، ولقد وفقني ربي إلى كتابة بحث أسميته الأحاديث التي حكم عليها الامام النووي بمصطلح جيد في كتابه خلاصة الاحكام في كتاب الجنائز- دراسة نقدية مقارنة - ولقد تناولت في هذا البحث ترجمة الامام النووي رحمه الله، وكذلك تناولت الأحاديث التي حكم عليها بمصطلح جيد، وفق خطوات الدراسة النقدية للأحاديث النبوية سائلاً الله عز وجل التوفيق.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- مكانة الإمام النووي رحمه الله العلمية ومنزلته بين العلماء.
- ٢- خدمة السنة النبوية الشريفة، والإقتداء بالنبي محمد (صلى الله عليه وسلم).
- ٤- الإطلاع على الأحاديث التي حكم عليها الامام النووي بمصطلح جيد.

منهجية البحث:

إن منهج اهل الحديث في دراسة أحاديث ما دراسة نقدية، واضح ثابت، وكان علي ان اتبع هذه الخطوات، وهي ان اقوم بتخريج الحديث الذي ذكره الامام النووي من المصدر الذي نوه اليه، واخرجه من كتب متون الحديث الأخرى، وترجم للرواة الا صحابي لا اترجم له، واذكر اقوال علماء الجرح والتعديل في الروات، ثم اذكر الخلاصة على هذا الاسناد، ولم أذكر بطاقة الكتاب كاملة عند ذكره في الحاشية تجنباً من إثقال الهوامش، واكتفيت بذكرها في قائمة المصادر والمراجع.



خطة البحث:

ولقد اقتضى بحثي ان يقسم الى ستة مباحث وخاتمة، مع قائمة بأسماء المصادر والمراجع، وعلى التفصيل الآتي:

- المبحث الأول / التعريف بالأمام النووي، وفيه مطلبان.
- المطلب الأول: سيرته الشخصية.
- المطلب الثاني: سيرته العلمية.
- المبحث الثاني / الحديث الأول: وفيه اربعة مطالب.
- المطلب الأول: الحديث عند الامام النووي.
- المطلب الثاني: تخريج الحديث.
- المطلب الثالث: ترجمة رواة السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.
- المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.
- المبحث الثالث / الحديث الثاني: وفيه اربعة مطالب.
- المطلب الأول: الحديث عند الامام النووي.
- المطلب الثاني: تخريج الحديث.
- المطلب الثالث: ترجمة رواة السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.
- المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.
- المبحث الرابع / الحديث الثالث: وفيه اربعة مطالب.
- المطلب الأول: الحديث عند الامام النووي.
- المطلب الثاني: تخريج الحديث.
- المطلب الثالث: ترجمة رواة السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.
- المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.
- المبحث الخامس / الحديث الرابع: وفيه اربعة مطالب.
- المطلب الأول: الحديث عند الامام النووي.
- المطلب الثاني: تخريج الحديث.
- المطلب الثالث: ترجمة رواة السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.
- المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.
- المبحث السادس / الحديث الخامس: وفيه اربعة مطالب.



المطلب الأول: الحديث عند الامام النووي.

المطلب الثاني: تخريج الحديث.

المطلب الثالث: ترجمة رواة السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.

المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.

الخاتمة/

المصادر والمراجع/

ثم لا بد من التنويه إلى أن هذا البحث من مقل ضعيف خطئه أكثر من صوابه فلا يخلو من خطأ أو

نقص، فرحم الله إمرأه كمل نقصاً، او صحح خطأً.

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه اجمعين.



المبحث الأول

سيرة الإمام النووي، الشخصية والعلمية

ويتضمن مطلبان:

المطلب الأول: حياته الشخصية، وفيه ثلاث مسائل.

المسألة الأولى: اسمه وكنيته ونسبه.

يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام ابن محمد بن جماعة النوي الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا، الحزامي الحوراني الشافعي^(١).

المسألة الثانية: مكانته وثناء العلماء عليه.

قال تاج الدين السبكي: شيخ الإسلام أستاذ المتأخرين وحجة الله على اللاحقين والداعي إلى سبيل السالفين^(٢).

قال ابن كثير: الحافظ الفقيه الشافعي^(٣).

قال ابو بكر الشهبي: الفقيه الحافظ الزاهد أحد الأعلام شيخ الإسلام^(٤).

قال الامام السيوطي: الإمام الفقيه الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء^(٥).

قال الامام الذهبي: مفتي الأمة، شيخ الإسلام، الحافظ الفقيه الشافعي الزاهد^(٦).

المسألة الثالثة: وفاته.

توفي الامام النووي ليلة الأربعاء الرابع والعشرين من رجب، بنوى، ودفن بها، سنة ست وسبعين وست مئة^(٧).

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، ٣٩٥/٨، طبقات الحفاظ، ص ٥١٣.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، ٣٩٥/٨.

(٣) طبقات الشافعيين، ٩٠٩/١.

(٤) طبقات الشافعية لابن قاضي، ١٥٣/٢.

(٥) طبقات الحفاظ، ص ٥١٣.

(٦) تاريخ الاسلام، ٣٢٤/١٥.

(٧) ينظر: تاريخ الاسلام، ٣٢٤/١٥، طبقات علماء الحديث، ٢٥٧/٤.



المطلب الثاني: حياته العلمية، وفيه ثلاث مسائل.

المسألة الأولى: شيوخه.

أخذ الإمام النووي العلم عن كثير من العلماء منهم، إسحاق بن أحمد المغربي، الزين خالد، وأبي إسحاق بن عيسى المرادي، والقاضي أبي الفتح التفليسي، والإمام شمس الدين عبد الرحمن بن نوح، وعز الدين عمر بن أسعد الإربلي، وكمال الدين سلار الأيلي، وغيرهم جمع كثير^(١).

المسألة الثانية: تلاميذه.

روى عن الإمام النووي جماعة من أئمة الفقهاء والحفاظ منهم القاضي صدر الدين الداراني، والإمام العلامة علاء الدين بن العطار، والحافظ أبو الحجاج المزي، والقاضي محيي الدين الزرعي، وشهاب الدين الأرندي، وأمين الدين سالم بن أبي الدرو، والقاضي الإمام شمس الدين ابن النسيب، وغيرهم^(٢).

المسألة الثالثة: مصنفاته.

صنف التصانيف النافعة في الحديث والفقهِ وغيرها كشرح مسلم والروضة وشرح المهذب والمنهاج والتحقيق والأذكار ورياض الصالحين والارشاد والتقريب كلاهما في علوم الحديث وتهذيب الأسماء واللغات ومختصر أسد العابة في الصحابة والمبهمات وكتاب الاربعين، وغير ذلك^(٣).

(١) (ينظر: طبقات الشافعيين، ٩١١/١، طبقات الشافعية لابن قاضي، ١٥٥/٢.

(٢) طبقات الشافعيين، ٩١١/١، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، ٣٥٤/٥.

(٣) طبقات الشافعيين، ٩١٢/١، طبقات الحفاظ، ص ٥١٣.



المبحث الثاني

الحديث الأول

وفيه اربعة مطالب:

المطلب الأول: الحديث عند الامام النووي.

قال الإمام النووي: وَعَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى شَابٍ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: ((كَيْفَ تَجِدُكَ؟)) قَالَ: أَرْجُو اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو، وَأَمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ))^(١).
قول الإمام النووي: رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(٢).

المطلب الثاني: تخريج الحديث.

اخرجه الامام الترمذي قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى شَابٍ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟»، قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ، وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَأَمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ»^(٣).
واخرجه ابن ماجه في سننه، والامام البيهقي في شعب الايمان، والبعوي في شرح السنة^(٤).

المطلب الثالث: ترجمة رواة السند وأقوال أئمة النقد فيهم

ترجمة الراوي الاول:

(١) خلاصة الاحكام، كتاب الجنائز، باب التشديد في الموت، ٩٠٢/٢، برقم ٣١٩٣.

(٢) المصدر نفسه، ٩٠٢/٢.

(٣) سنن الترمذي، ابواب الجنائز، باب، ٣٠٢/٣، برقم ٩٨٣.

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد، ١٤٢٣/٢، برقم ٤٢٦١، شعب الايمان، الخوف من الله تعالى، ٣١٥/٢،

برقم ٩٧٠، شرح السنة للبعوي، كتاب الجنائز، باب حسن الظن بالله، ٢٧٤/٥.



عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القطواني، أبو عبد الرحمن الكوفي الدهقان، روى عن سُفيان بن عُيينة، وسيار بن حاتم العنزي، رَوَى عَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، مِنَ الْعَاشِرَةِ، (ت ٢٥٥هـ) ^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ثقة ^(٢).

وقال المزي في تهذيب الكمال صدوق ^(٣).

وقال الذهبي: في الكاشف صدوق ^(٤).

وقال ابن حجر في التقريب صدوق ^(٥).

ترجمة الراوي الثاني:

سَيَّارُ بْنُ حَاتِمِ الْعَنْزِيِّ، أَبُو سَلْمَةَ الْبَصْرِيُّ، رَوَى عَنْ: بَشْرِ بْنِ مَنْصُورِ السُّلَيْمِيِّ، وَجَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضَّبْعِيِّ، رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْقَطَوَانِيِّ، مِنْ كِبَارِ التَّاسِعَةِ، (ت ١٩٩هـ أو ٢٠٠هـ) ^(٦).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات ^(٧).

وقال الذهبي: في الكاشف صدوق ^(٨).

وقال ابن حجر في التقريب صدوق له أوهام ^(٩).

ترجمة الراوي الثالث:

جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضَّبْعِيِّ، أَبُو سُلَيْمَانَ الْبَصْرِيُّ مَوْلَى بَنِي الْحَرِيشِ، كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضَبَيْعَةَ فَانْسَبَ إِلَيْهِمْ، رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ الصَّنَعَانِيِّ، وَثَابِتِ الْبَنْيَانِيِّ، رَوَى عَنْهُ: إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، وَسَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، مِنَ الثَّامِنَةِ (ت ١٧٨هـ) ^(١٠).

(١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٢٧/١٤-٤٢٩، تقريب التهذيب، ص ٣٠٠.

(٢) الجرح والتعديل، ٣٨/٥.

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٢٩/١٤.

(٤) الكاشف، ٥٤٦/١.

(٥) تقريب التهذيب ص ٣٠٠.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٠٧/١٢-٣٠٨، تقريب التهذيب، ص ٢٦١.

(٧) الثقات لابن حبان، ٢٩٨/٨.

(٨) الكاشف، ٤٧٥/١.

(٩) تقريب التهذيب، ص ٢٦١.

(١٠) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٣/٥-٤٩، تقريب التهذيب، ص ١٤٠.



أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في تاريخ الثقات: ثقة^(١).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٣).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق^(٤).

ترجمة الراوي الرابع:

ثابت بن أسلم البناني، أبو محمد البصري، عابد من الرابعة، روى عنه: إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، وأنس ابن مالك، روى عنه: أشعث بن براز الهجيمي، وجعفر بن سليمان الضبعي، (ت ١٢٣هـ)^(٥).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في تاريخ الثقات: ثقة^(٦).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق^(٨).

المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.

تبين لي من خلال ترجمة الرواة وبيان حالهم وأقوال أئمة النقد فيهم ان الحديث حسن وذلك ان اغلب الرواة قال عنهم ابن حجر في التقريب صدوقين، والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث/ الحديث الثاني: وفيه اربعة مطالب.

المطلب الأول: الحديث عند الإمام النووي.

قال الإمام النووي: وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهَا بِهَا عَبْدٌ بَعْدَ الْكِبَائِرِ الَّتِي نَهَى عَنْهَا أَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَدَعُ لَهُ قَضَاءً))^(٩).

(١) الثقات للعجلي، ٩٧/١.

(٢) الثقات لابن حبان، ١٤٠/٦.

(٣) الكاشف، ٢٩٤/١.

(٤) تقريب التهذيب، ص ١٤٠.

(٥) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٤٢/٤-٣٤٨، تقريب التهذيب، ص ١٣٢.

(٦) الثقات للعجلي، ٨٩/١.

(٧) الثقات لابن حبان، ٨٩/٤.

(٨) تقريب التهذيب، ص ١٣٢.

(٩) خلاصة الأحكام، كتاب الجنائز، باب تعجيل قضاء دينه وتنفيذ وصيته، ٩٣١/٢، برقم ٣٣٠٣.



قول الامام النووي: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «الْبَيْعِ» وَلَمْ يُضَعِّفْهُ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ^(١)..

المطلب الثاني: تخريج الحديث.

اخرجه ابو داود قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، يَقُولُ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: ((إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهُ بِهَا عَبْدٌ بَعْدَ الْكِبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا، أَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، لَا يَدْعُ لَهُ قَضَاءً))^(٢).

واخرجه الامام احمد في مسنده، والرويانى في مسنده، والبيهقى في شعب الإيمان^(٣).

المطلب الثالث: ترجمة روات السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.

ترجمة الراوي الاول:

سليمان بن داود بن حماد المهري أبو الربيع المصري ابن أخي رشدين، رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَادٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، رَوَى عَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، مِنَ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، (ت ٥٢٥٣هـ)^(٤).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٥).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة فقيه^(٦).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٧).

(١) المصدر نفسه، ٩٣١/٢.

(٢) سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في التشديد في الدين، ٢٤٦/٣، برقم ٣٣٤٢.

(٣) مسند احمد بن حنبل، مسند الكوفيين، حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ٣٩٢/٤، برقم ١٩٥١٣، مسند الرويانى، ما روى أبو بردة عن أبي موسى عن أبيه، ٣٢٧/١، برقم ٤٩٦، شعب الإيمان، قبض اليد عن الأموال المحرمة، فصل في التسديد في الدين، ٣٧٦/٧، برقم ٥١٥٢.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٠٩/١١-٤١٠، تقريب التهذيب، ص ٢٥١.

(٥) الثقات لابن حبان، ٢٧٩/٨.

(٦) الكاشف، ٤٥٩/١.

(٧) تقريب التهذيب، ص ٢٥١.



ترجمة الراوي الثاني:

عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، من التاسعة، رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الرَّهْرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، رَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَزَامِيُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَهْرِيِّ، (ت ٥١٩٧هـ) ^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة ^(٢).

وذكره ابن حبان في الثقات ^(٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ^(٤).

ترجمة الراوي الثالث:

سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم المصري أبو يحيى ابن مقلاص، من السابعة، رَوَى عَنْ: بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو المَعَاظِرِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ، رَوَى عَنْهُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ (ت ٥١٦هـ) ^(٥).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات ^(٦).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة ^(٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت ^(٨).

ترجمة الراوي الرابع:

أبو عبد الله القرشي، جليس جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقِيلَ بِالتَّصْغِيرِ مِصْرِي، مِنَ السَّادِسَةِ، رَوَى عَنْ: أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَوَى عَنْهُ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ^(٩).

(١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٧٧/١٦-٢٨١، تقريب التهذيب، ص ٣٢٨.

(٢) الثقات للعجلي، ٢٨٣/١.

(٣) الثقات لابن حبان، ٣٤٦/٨.

(٤) تقريب التهذيب، ص ٣٢٨.

(٥) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٤٢/١٠-٣٤٣، تقريب التهذيب، ص ٢٣٣.

(٦) الثقات لابن حبان، ٢٥٩/٨.

(٧) الكاشف، ٤٣٢/١.

(٨) تقريب التهذيب، ص ٢٣٣.

(٩) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٤٢/١٠-٣٤٣، تقريب التهذيب، ص ٦٥٤.



أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال ابن حجر في التقريب: مقبول^(١).

ترجمة الراوي الخامس:

أبو بردة ابن أبي موسى الأشعري، قيل: عامر بن عبد الله بن قيس، ويُقال: اسمه كنيته. تابعي فقيه من أهل الكوفة، وقيل الحارث، من الثالثة، رَوَى عَنْ: الأسود بن يزيد النخعي، وأبيه أبي موسى الأشعري، رَوَى عَنْهُ: إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي، وأبو عبد الله القرشي (ت ١٠٤هـ)^(٢).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٣).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٤).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٥).

المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.

تبين لي من خلال ترجمة الرواة وبيان حالهم وأقوال أئمة النقد فيهم ان الحديث حسن وذلك ان أبو عبد الله القرشي قال عنه ابن حجر: مقبول، والله تعالى أعلم.

المبحث الرابع/ الحديث الثالث: وفيه اربعة مطالب.

المطلب الأول: الحديث عند الإمام النووي.

قال الامام النووي: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، أَنَّهُ ذَكَرَ قِصَّةَ أَحَدٍ وَمَنْ قَتَلَ بِهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: وَقَتَلَ شَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ ابْنُ شَعُوبٍ، حَنْظَلَةَ بْنَ الرَّاهِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنْ صَاحِبُكُمْ تَغَسَلَهُ الْمَلَائِكَةُ، فَسَأَلُوا صَاحِبَتَهُ)) فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جَنِبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَذَلِكَ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ))^(٦).

(١) تقريب التهذيب، ص ٦٥٤.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٦٦/٣٣-٦٨، تقريب التهذيب، ص ٦٢١.

(٣) الثقات للعجلي، ص ٤٩١.

(٤) الثقات لابن حبان، ١٨٧/٥-١٨٨.

(٥) تقريب التهذيب، ص ٦٢١.

(٦) خلاصة الاحكام، كتاب الجنائز، باب ٩٤٨/٢، برقم ٣٣٦٦.



قول الامام النووي: رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مُرْسَلًا وَمَتَصِلًا، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ^(١).

المطلب الثاني: تخريج الحديث.

اخرجه الامام البيهقي قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، فِي قِصَّةِ أُحُدٍ، وَقَتَلَ شَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الَّذِي كَانَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ شُعُوبٍ، حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ صَاحِبَكُمْ تُغَسِّلُهُ الْمَلَائِكَةُ فَاسْأَلُوا صَاحِبَتَهُ)) . فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لِذَلِكَ غَسَّلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ))^(٢).

واخرجه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرک^(٣).

المطلب الثالث: ترجمة روات السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.

ترجمة الراوي الاول:

محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي يعرف بابن البيع من أهل نيسابو، كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدة، روى عن: أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، روى عنه: الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي والحافظ أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، (ت ٥٤٥هـ)^(٤).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال ابن المستوفي في تاريخ اربل: ثقة حجة^(٥).

قال شمس الدين ابن الجزري في غاية النهاية: وكان إماما ثقة صدوقا^(٦).

(١) المصدر نفسه، ٩٤٩/٢.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة، ٢٢/٤، برقم ٦٨١٤.

(٣) صحيح ابن حبان، اخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رجالهم، ذكر حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة رضوان الله عليه، ٤٩٥/١٥، برقم ٧٠٢٥، المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر مناقب حنظلة بن عبد الله وكنيته، الذي غسلته الملائكة رضي الله عنه، ٢٢٥/٣، برقم ٤٩١٧.

(٤) ينظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ص ٧٥-٧٦، وفيات الأعيان، ٢٨١-٢٨٠/٤، تذكرة الحفاظ، ١٦٦٢/٣-١٦٦٦.

(٥) تاريخ اربل، ١٥٧/٢.

(٦) غاية النهاية في طبقات القراء، ١٨٥/٢.



قال جلال الدين السيوطي في طبقات الحفاظ: ثقة^(١).

ترجمة الراوي الثاني:

محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن الحجاج بن الجراح أبو الحسين النيسابوري المعروف بالحجاجي كان أحد قراء القرآن، روى عن: أبا بكر بن خزيمة، ومحمد بن إسحاق السراج، روى عنه: أبو حازم العبدوي، الحاكم أبو عبد الله، (ت ٥٣٦٨هـ)^(٢).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: وكان عبدا صالحا، ثبتا حافظا^(٣).

قال ابن عساكر في تاريخ دمشق: أحد علماء أهل نيسابور وثقاتهم^(٤).

ترجمة الراوي الثالث:

أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي السراج ثقة، متفق عليه، من شرط الصحيح روى عن: قتيبة بن سعيد، ومحمد بن أبان البلخي، روى عنه: وأبو الحسين محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي، ويحيى بن إسماعيل المزكي، (ت ٥٣١٣هـ)^(٥).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال أبو يعلى الخليلي في الإرشاد: ثقة^(٦).

قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: وكان من الثقات الصادقين الأثبات^(٧).

قال الذهبي في سير اعلام النبلاء: الثقة^(٨).

قال جلال الدين السيوطي في طبقات الحفاظ: الثقة^(٩).

(١) طبقات الحفاظ، ص ٤١١.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد، ٣٦٣/٤، المؤلف والمختلف، ص ٥٢، تاريخ دمشق، ٢١٢/٥٥-٢١٣.

(٣) تاريخ بغداد، ٣٦٣/٤.

(٤) تاريخ دمشق، ٢١٢/٥٥.

(٥) ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٨٢٨/٣-٨٢٩، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ص ٣٨-٣٩، سير اعلام النبلاء، ٢٣٨/١١-٢٤٣.

(٦) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ٨٢٨/٣.

(٧) تاريخ بغداد، ٥٦/٢.

(٨) سير اعلام النبلاء، ٢٣٨/١١.

(٩) طبقات الحفاظ، ص ٣١٤.



ترجمة الراوي الرابع:

سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد ابن العاص الأموي أبو عثمان البغدادي، من العاشرة روى عن: أبي بدر شجاع بن الوليد، وأبيه يحيى بن سعيد، روى عنه: أحمد بن بكر الوراق، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، (ت ٥٢٤٩هـ)^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ^(٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ربما أخطأ^(٤).

ترجمة الراوي الخامس:

يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد ابن العاص الأموي أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد لقبه الجمل، من كبار التاسعة، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، ومحمد بن إسحاق بن يسار، روى عنه: أحمد بن حنبل، وابنه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، (ت ٥١٩٤هـ)^(٥).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٦).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٧).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يغرب^(٨).

ترجمة الراوي السادس:

محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي، من صغار الخامسة، روى عن: أبان بن صالح، ويحيى بن عباد بن عبد الله، روى عنه: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم،

(١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٠٤/١١-١٠٦، تقريب التهذيب، ص ٢٤٢.

(٢) الثقات لابن حبان، ٢٧٠/٨.

(٣) الكاشف، ٤٦٤/١.

(٤) تقريب التهذيب، ص ٢٤٢.

(٥) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣١٨/٣١-٣٢٢، تقريب التهذيب، ص ٥٩٠.

(٦) الثقات لابن حبان، ٥٩٩/٧.

(٧) الكاشف، ٣٦٦/٢.

(٨) تقريب التهذيب، ص ٥٩٠.



ويحيى بن سعيد الأموي، (ت ١٥٠هـ)^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٢).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

وقال الذهبي في الكاشف: كان صدوقا^(٤).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يدلس^(٥).

ترجمة الراوي السابع:

يحيى بن عباد بن عبد الله ابن الزبير بن العوام المدني من الخامسة، روى عن عمه حمزة بن عبد الله بن الزبير، وأبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، روى عنه: عبد الله بن أبي بكر بن حزم، ومحمد بن إسحاق بن يسار^(٦).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٨).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٩).

ترجمة الراوي الثامن:

عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته إذا حج من الثالثة روى عن زيد بن ثابت، وأبيه عبد الله بن الزبير، روى عنه: صالح بن عجلان، وابنه يحيى بن عباد^(١٠).

(١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٤٠٥/٢٤-٤١٠، تقريب التهذيب، ص ٤٦٧.

(٢) الثقات للعجلي، ٤٠٠/١.

(٣) الثقات لابن حبان، ٣٨٠/٧.

(٤) الكاشف، ١٥٦/٢.

(٥) تقريب التهذيب، ص ٤٦٧.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٩٣/٣١-٣٩٤، تقريب التهذيب، ص ٥٩٢.

(٧) الثقات لابن حبان، ٥٩٢/٧.

(٨) الكاشف، ٣٦٨/٢.

(٩) تقريب التهذيب، ص ٥٩٢.

(١٠) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٣٦/١٤-١٣٧، تقريب التهذيب، ص ٢٩٠.



أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(١).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٣).

المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.

تبين لي من خلال ترجمة الرواة وبيان حالهم وأقوال أئمة النقد فيهم ان الحديث حسن وذلك ان يحيى بن سعيد قال عنه ابن حجر صدوق يغرب، وعن محمد بن اسحاق بن يسار صدوق يدلس والله تعالى أعلم.

(١) الثقات للعجلي، ٢٤٧/١.

(٢) الثقات لابن حبان، ١٤٠/٥.

(٣) تقريب التهذيب، ص ٢٩٠.



المبحث الخامس

الحديث الرابع

وفيه اربعة مطالب:

المطلب الاول: الحديث عند الإمام النووي.

قال الإمام النووي: وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((ثَلَاثٌ خَلَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُنَّ، تَرَكَهُنَّ النَّاسُ؛ إِحْدَاهُنَّ: التَّسْلِيمُ عَلَى الْجِنَازَةِ مِثْلَ التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ))^(١).
قول الامام النووي: رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(٢).

المطلب الثاني: تخريج الحديث.

اخرجه الامام البيهقي قال: وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ الْحَافِظُ، أَنبَأَ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ التَّيْسَابُورِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ الزُّهْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ، ثنا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ((ثَلَاثٌ خَلَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُنَّ، تَرَكَهُنَّ النَّاسُ، إِحْدَاهُنَّ: التَّسْلِيمُ عَلَى الْجِنَازَةِ مِثْلَ التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ))^(٣).
واخرجه البيهقي في معرفة السنن^(٤).

المطلب الثالث: ترجمة روات السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.

ترجمة الراوي الاول:

(١) خلاصة الاحكام، كتاب الجنائز، باب التسليم من صلاة الجنائز، ٩٨٢/٢، برقم ٣٥٠٧.

(٢) خلاصة الاحكام، ٩٨٢/٢.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجنائز، باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله، ٧١/٤، برقم ٦٩٨٩.

(٤) معرفة السنن والآثار، كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز وغير ذلك، ٣٠٥/٥، برقم ٧٦٣٥.



الأحاديث التي حكم عليها الإمام النووي بمصطلح جيد في كتابه خلاصة الأحكام ..

أحمد بن علي بن أحمد، أبو حامد، الرّازي ثمّ الإسفراييني، حدّث عن: أبي محمّد الحسن بن أحمد بن محمّد بن الحسن بن علي المخلدي النيسابوري، وأبي علي زاهر بن أحمد بن محمّد، وعنه: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي - في «سننه الكبرى» و«الصغرى»، ووصفه بالحافظ، وذكر أنّه حدّثه بإسفرايين، وأكثر عنه، مات كهلاً في قرب الثلاثين وأربعمئة^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال الذهبي في تاريخ الاسلام: ثقة، حافظ، مفيد^(٢).

ترجمة الراوي الثاني:

زاهر بن أحمد بن محمد السرخسي الفقيه الشافعي أحد الأئمة يكنى أبا علي، روى عن: أبي الوليد محمد بن إدريس الشافعي وابن القاسم عبد الله بن محمد البغوي، روى عنه: الحاكم أبو عبد الله النيسابوري والحافظ أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري، (ت ٣٨٩هـ)^(٣).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال الذهبي في تاريخ الاسلام: الفقيه، المقرئ المحدث^(٤).

قال ابن كثير في الشافعيين: الفقيه، المقرئ المحدث المتكلم^(٥).

ترجمة الراوي الثالث:

عبد الله بن محمّد بن زياد بن واصل بن ميمون أبو بكر الفقيه، مولى أبان بن عثمان بن عفان من أهل نيسابور ورحل في العلم إلى العراق، والشام، ومصر، وسكن بعد ذلك بغداد، وحدث بها عن محمّد بن يحيى الذهلي، وأحمد بن يوسف السلمي، وأحمد بن الأزهر، روى عنه دعلج بن أحمد، وأبو عمر بن حيويه (ت ٣٢٤هـ)^(٦).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: وكان حافظاً متقناً عالماً بالفقه والحديث معاً، موثقاً في روايته^(٧).

(١) تاريخ بيهق، ص ٣١٨، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، ص ٢١٣.

(٢) تاريخ الاسلام، ٤٨٤/٩.

(٣) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ص ٢٧١-٢٧٢، طرح التثريب في شرح التقريب، ٤٦١.

(٤) تاريخ الاسلام، ٦٤٥/٨.

(٥) طبقات الشافعيين، ٣١٥/١.

(٦) ينظر: تاريخ بغداد، ٣٣٩/١١، طبقات الفقهاء، ١١٣.

(٧) تاريخ بغداد، ٣٣٩/١١.



ترجمة الراوي الرابع:

أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ الْجَعْدِ الْجَوْهَرِيَّ، وَعَلِيَّ بْنَ بَحْرَبْنَ بَرِيَّ، رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْوِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، (ت ٢٧٣هـ) ^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: قال ابن الصاعد: ثقة ^(٢).

ترجمة الراوي الخامس:

سعيد بن حفص بن عمرو بن نفيل النفيلي أبو عمرو الحراني، تغير في آخر عمره من العاشرة، روى عن: أَبِي الْمَلِيحِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ الرَّقِّيِّ، وَمُوسَى بْنِ أَعِينٍ، رَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْجَزْرِيُّ، وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الزُّهْرِيِّ (ت ٢٣٧هـ) ^(٣).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات ^(٤).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة ^(٥).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق تغير في آخر عمره ^(٦).

ترجمة الراوي السادس:

موسى بن أعين الجزري مولى قريش أبو سعيد، عابد من الثامنة، روى عن: إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدِ الْجَزْرِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شَعِيبِ الْحَرَانِيِّ، وَسَعِيدُ ابْنِ حَفْصِ النَّفِيلِيِّ (ت ١٧٥هـ) أو (١٧٧هـ) ^(٧).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات ^(٨).

(١) ينظر: تاريخ بغداد، ٢٩٤/٥، طبقات الحنابلة، ٤٦/١.

(٢) تاريخ بغداد، ٤٨٢/٦.

(٣) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٩٠/١٠-٣٩١، تقريب التهذيب، ص ٢٣٤.

(٤) الثقات لابن حبان، ٢٦٩/٨.

(٥) الكاشف، ٤٣٣/١.

(٦) تقريب التهذيب، ص ٢٣٤.

(٧) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٩٠/١٠-٣٩١، تقريب التهذيب، ص ٥٤٩.

(٨) الثقات لابن حبان، ٤٥٨/٧.



وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(١).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٢).

ترجمة الراوي السابع:

أبو عبد الرَّحْمَنِ اسْمُهُ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ وَقَدْ قِيلَ خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ مِنْ أَهْلِ حِرَانَ خَالَ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ الْحِرَازِيِّ حَسَنَ الْحَدِيثِ مُسْتَقِيمًا، مِنَ السَّادَةِ، وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَهْلُ الْجَزِيرَةِ (ت ١٤٤هـ)^(٣).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٤).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٥).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٦).

ترجمة الراوي الثامن:

زيد بن أبي أنيسة الجزري أبو أسامة أصله من الكوفة ثم سكن الرها، له أفراد من السادسة رَوَى عَنْ: إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَحَمَادَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَرَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ جُرَيْجٍ الرَّهَازِيُّ، وَخَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ (ت ١١٩هـ وقيل ١٢٤هـ وقيل ١٢٥هـ)^(٧).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٨).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٩).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(١٠).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(١١).

(١) الكاشف، ٣٠١/٢.

(٢) تقريب التهذيب، ص ٥٤٩.

(٣) الثقات لابن حبان، ٢٢٢/٨، تقريب التهذيب، ص ١٩٢.

(٤) الثقات لابن حبان، ٢٢٢/٨.

(٥) الكاشف، ٣٧١/١.

(٦) تقريب التهذيب، ص ١٩٢.

(٧) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٨/١٠-٢٢، تقريب التهذيب، ص ٢٢٢.

(٨) الثقات للعجلي، ص ١٧٠.

(٩) الثقات لابن حبان، ٣١٥/٦.

(١٠) الكاشف، ٤١٥/١.

(١١) تقريب التهذيب، ص ٢٢٢.



ترجمة الراوي التاسع:

حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي فقيه، من الخامسة روى عنه: تلميذه؛ الإمام أبو حنيفة، وزيد بن أبي أنيسة، روى عن: أنس بن مالك، وتفقه: بإبراهيم النخعي (ت ١٢٠هـ)^(١).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٢).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٤).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام^(٥).

ترجمة الراوي العاشر:

إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه، من الخامسة، روى عن: خاله الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس النخعي، روى عنه: إبراهيم بن مهاجر البجلي، وحماد بن أبي سليمان (ت ٩٦هـ)^(٦).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٧).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٨).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة إلا أنه يرسل كثيرا^(٩).

ترجمة الراوي الحادي عشر:

علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، فقيه عابد من الثانية، روى عن: حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود، روى عنه: إبراهيم بن سويد النخعي، إبراهيم بن يزيد النخعي (ت ٦١هـ أو ٦٢هـ)^(١٠).

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء، ٢٣١/٥، تقريب التهذيب، ص ١٧٨.

(٢) الثقات للعجلي، ص ١٣١.

(٣) الثقات لابن حبان، ١٦٠/٤.

(٤) الكاشف، ٣٤٩/١.

(٥) تقريب التهذيب، ص ١٧٨.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٣٣/٢-٢٣٤، تقريب التهذيب، ص ٩٥.

(٧) الثقات للعجلي، ص ٥٦.

(٨) الثقات لابن حبان، ٨/٤.

(٩) تقريب التهذيب، ص ٩٥.

(١٠) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٠٧-٣٠٠/٢٠، تقريب التهذيب، ص ٣٩٧.



أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره العجلي في الثقات^(١).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت^(٣).

ترجمة الراوي الثاني عشر:

الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن مخضرم فقيه من الثانية، رَوَى عَنْ: بلال بن رباح، وعبد الله بن مسعود، رَوَى عَنْهُ: إبراهيم بن سويد النَّخَعِيُّ، وإبراهيم بن يزيد النَّخَعِيُّ (ت ٧٤هـ أو ٧٥هـ)^(٤).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٥).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٦).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة مكثراً^(٧).

المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.

تبين لي من خلال ترجمة الرواة وبيان حالهم وأقوال أئمة النقد فيهم ان الحديث حسن وذلك ان زاهر بن أحمد بن محمد السرخسي لم يذكره احد بالثقة ولم يذكره احد بصيغ التجريح والله تعالى أعلم.

(١) الثقات للعجلي، ص ٣٣٩.

(٢) الثقات لابن حبان، ٢٠٧/٥.

(٣) تقريب التهذيب، ص ٣٩٧.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢٣٣/٣-٢٣٤، تقريب التهذيب، ص ١١١.

(٥) الثقات للعجلي، ص ٦٧.

(٦) الثقات لابن حبان، ٣١/٤.

(٧) تقريب التهذيب، ص ١١١.



المبحث السادس

الحديث الخامس

وفيه اربعة مطالب:

المطلب الاول: الحديث عند الإمام النووي.

قال الامام النووي: وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَلْحَدُ، وَآخِرُ يَضْرَحُ. فَقَالُوا: نَسْتَخِيرُ رَبَّنَا، وَنَبْعَثُ إِلَيْهِمَا فَأَيُّهُمَا سَبَقَ تَرْكَنَاهُ. فَأُرْسِلَ إِلَيْهِمَا فَسَبَقَ صَاحِبُ اللَّحْدِ، فَلَحِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).
قول الامام النووي: رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(٢).

المطلب الثاني: تخريج الحديث.

اخرجه ابن ماجه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَلْحَدُ، وَآخِرُ يَضْرَحُ، فَقَالُوا: نَسْتَخِيرُ رَبَّنَا، وَنَبْعَثُ إِلَيْهِمَا، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ تَرْكَنَاهُ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهِمَا، فَسَبَقَ صَاحِبُ اللَّحْدِ «فَلَحِدُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٣).
اخرجه الامام احمد في مسنده، والطحاوي في شرح المشكل، والطبراني في المعجم الاوسط^(٤).

(١) خلاصة الاحكام، كتاب الجنائز، باب جَوَازِ الدَّفْنِ فِي اللَّحْدِ وَالشَّقِّ وَأَنَّ اللَّحْدَ أَفْضَلُ إِذَا أُمِكَنَ، ١٠١١/٢-١٠١٢، برقم ٣٦١٥.

(٢) المصدر نفسه، ١٠١٢/٢.

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الشق، ٤٩٦/١، برقم ١٥٥٧.

(٤) مسند احمد ابن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، مسند انس بن مالك رضي الله عنه، ١٣٩/٣، برقم ١٢٤٣٨، شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم من قوله (اللحد لنا والشق لغيرنا أو لأهل الكتاب)،

٢٦٠/٧، برقم ٢٨٣٢، المعجم الاوسط، باب الميم، من اسمه مقدم، ٣٥٢/٨، برقم ٨٨٤٨.



المطلب الثالث: ترجمة روات السند، وأقوال أئمة النقد فيهم.

ترجمة الراوي الاول:

محمود بن غيلان العدوي مولاهم أبو أحمد المرزوي نزيل بغداد، من العاشرة، رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، وَأَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ، رَوَى عَنْهُ: الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ (ت ٢٣٩هـ).^(١)

أقوال أئمة النقد في الراوي:

ذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٣).

ترجمة الراوي الثاني:

هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي أبو النضر مشهور بكنيته ولقبه قيصر، رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ، وَمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، رَوَى عَنْهُ: وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ الْمَرْزُوقِي، مِنَ التَّاسِعَةِ (ت ٢٠٧هـ).^(٤)

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٥).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٦).

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة^(٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة^(٨).

ترجمة الراوي الثالث:

مبارك بن فضالة، أبو فضالة البصري، ويسوي من السادسة، رَوَى عَنْ: بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، وَحَمِيدِ الطَّوِيلِ، رَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، وَأَبُو النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ (ت ١٦٦هـ).^(٩)

(١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٣٠٥/٢٧-٣٠٧، تقريب التهذيب، ص ٥٢٢.

(٢) الثقات لابن حبان، ٢٠٢/٩.

(٣) تقريب التهذيب، ص ٥٢٢.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٣٠/٣٠-١٣٣، تقريب التهذيب، ص ٥٧٠.

(٥) الثقات للعجلي، ص ٤٥٤.

(٦) الثقات لابن حبان، ٢٤٣/٩.

(٧) الكاشف، ٣٣٢/٢.

(٨) تقريب التهذيب، ص ٥٧٠.

(٩) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٨٠/٧٢-١٨٣، تقريب التهذيب، ص ٥١٩.



أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: لا بأس به^(١).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يدلّس ويسوي^(٣).

ترجمة الراوي الرابع:

حميد ابن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، من الخامسة، رَوَى عَنْ: إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ، رَوَى عَنْهُ: أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيِّ، وَمِبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ (ت ١٤٢هـ أو ١٤٣هـ)^(٤).

أقوال أئمة النقد في الراوي:

قال العجلي في الثقات: ثقة^(٥).

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يدلّس^(٦).

وقال الذهبي في الكاشف: وثقوه يدلّس عن أنس^(٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة مدلس^(٨).

المطلب الرابع: خلاصة الحكم على سند الحديث.

تبين لي من خلال ترجمة الرواة وبيان حالهم وأقوال أئمة النقد فيهم ان الحديث حسن وذلك ان مبارك بن فضالة، قال ابن حجر عنه صدوق يدلّس ويسوي، والله تعالى أعلم.

(١) الثقات للعجلي، ص ٤١٩.

(٢) الثقات لابن حبان، ٥٠١/٧.

(٣) تقريب التهذيب، ص ٥١٩.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٥٥/٧-١٥٧، تقريب التهذيب، ص ١٨١.

(٥) الثقات للعجلي، ص ١٣٦.

(٦) الثقات لابن حبان، ١٤٨/٤.

(٧) الكاشف، ٣٥٢/١.

(٨) تقريب التهذيب، ص ١٨١.



الخاتمة

- الحمد لله متم النعم، والصلاة والسلام على هادي البشرية والامم، اما بعد:
- هذه اهم النتائج التي تم التوصل اليها من خلال البحث والدراسة وهي:
١. اهتمام العلماء بالعلم، وتحصيله، والرحلة الواسعة في البلدان من أجل طلب العلم، ونشره بين الناس، وتأليف المؤلفات، وهذا يظهر واضحاً في سيرة الإمام النووي رحمه الله.
 ٢. ومن خلال دراسة متن الأحاديث تبين ان نص الأحاديث موجودة في كتب عديدة من كتب متون الحديث وبنفس اللفظ.
 ٣. ان الامام النووي حكم على احاديث بمصطلح جيد موجودة في كتب السنن والمسانيد وغيرها من كتب متون الحديث.
 ٤. اتفق كثير من العلماء على توثيق الامام النووي وإمامته.
 ٥. ان عدد الأحاديث التي حكم عليها الامام النووي في كتابه خلاصة الاحكام بمصطلح جيد كثيرة والتي في كتاب الجنائز كان عددها خمسة أحاديث.
- المصادر والمراجع
١. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤٠٩.
 ٢. تاريخ إربل، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت ٦٣٧هـ)، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م.
 ٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت ط٢، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
 ٤. تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ)، الناشر: دار الباز، الطبعة: ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤ م.
 ٥. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)،



- تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
٦. تاريخ بيهق / تعريب، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد بن محمد بن الحسين البيهقي، الشهير بابن فندمه (ت ٥٦٥هـ)، الناشر: دار اقرأ، دمشق، ط١، ١٤٢٥هـ.
٧. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.
٨. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط١، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
٩. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٠. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبلي المزني (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
١١. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط١، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣.
١٢. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
١٣. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٤. السَّلَسْبِيلُ التَّقِي فِي تَرَاجِمِ شَيْوخِ الْبَيْهَقِيِّ، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قَدَّمَ لَهُ: الأستاذ الدكتور أحمد مَعْبَد عَبْد الْكَرِيم، والشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السُّلَيْمَانِي، الناشر: دارُ العاصِمَةِ للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
١٥. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)،



الأحاديث التي حكم عليها الإمام النووي بمصطلح جيد في كتابه خلاصة الأحكام ..

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
١٦. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

١٧. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.
١٨. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.

١٩. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥ م.

٢٠. شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتبة الإسلامية - دمشق، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.

٢١. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١ - ١٤١٥هـ، ١٤٩٤ م.

٢٢. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م.

٢٣. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٤ - ١٩٩٣.

٢٤. طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٣.



٢٥. طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت ٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
٢٦. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣هـ.
٢٧. طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب - بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
٢٨. طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٢٩. طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٧٠.
٣٠. طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٣١. طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).
٣٢. غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، ط: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ.
٣٣. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٣٤. المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه



الأحاديث التي حكم عليها الإمام النووي بمصطلح جيد في كتابه خلاصة الأحكام ..

بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١ - ١٩٩٠.

٣٥. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٦. مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الرؤياني (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة، ط ١، ١٤١٦.

٣٧. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

٣٨. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

٣٩. المؤلف والمختلف لابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١.

٤٠. وفيات الاعيان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط: ج: (١-٢-٣-٦) ط: ٠، ١٩٠٠، ج: ٤ - ط: ١، ١٩٧١، ج: (٥-٧) ط: ١، ١٩٩٤.